

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 9 جوان 1999 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للإتفاقية المشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة.

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 لمؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 4 اوت 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية لمشاركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة ،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 31 اوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق تعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 ،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق تعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 ،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على ملحق التعديلي عدد 5 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج زيت من الفيتورة الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملاحقات المذكورة اعلاه ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للإتفاقية مشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة محضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع مؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية مشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية. تونس في 9 جوان 1999.

وزير الشؤون الاجتماعية

الشاذلي النفاتي

اطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي